

سنن سعيد بن منصور

1498 - حدثنا سويد بن عبد العزيز قال قال ٧ سألت ابن شبرمة عن ذلك فقال : مثل ذلك وقال : ما كان من متاع يكون للنساء والرجال فهو بينهما